

7 - جويلية 2012

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : حول النظام الجبائي لمتقاعدين أجنب  
المرجع : مكاتبيك بتاريخ 29 فيفري و 2 أفريل و 16 أفريل 2012

لقد ذكرت بمكاتبيك المشار إليها بالمرجع أعلاه أن موظفة روسية وموظف بريطاني كانا يعملان بالبنك وأحيلا على التقاعد خلال سنة 2011. كما ذكرت أنهما ينويان الاستقرار بصفة مستمرة بالبلاد التونسية مبينة أن جرايات التقاعد التي يتحصلان عليها يتم تحويلها من حساب بنكي بصندوق التقاعد للبنك للموضوع تحت إشراف ومسؤولية البنك والذي يتم التصرف فيه من قبل شركة تصريف . وعلى هذا الأساس، طلبت معرفة:

- هل يمكن للمتقاعد البريطاني الانتفاع بالطرح المنصوص عليه بالفصل 37 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات بعنوان جرايات التقاعد التي يتم تحويلها من الخارج والمحدد بنسبة 80%؟
- ما هو النظام الجبائي لجرايات التقاعد التي تتحصل عليها المتقاعدة الروسية؟
- ما هي الوثائق التي يستوجب الاستظهار بها للانتفاع بالطرح المذكور؟

جوابا، يشرفني إعلامك بما يلي:

باعتبار أن كل من اتفاق إنشاء البنك واتفاق المقر المبرم بين الجمهورية التونسية والبنك المذكور ومنظومة تقاعد موظفي البنك المصاحبة لمكاتبيك المشار إليها بالمرجع أعلاه والتي تم بمقتضاها إحداث صندوق التقاعد للبنك لا تتضمن أي أحكام جبائية خاصة بالمتقاعدين أو بجرايات التقاعد، فإن جرايات التقاعد المدفوعة من قبل صندوق التقاعد للبنك إلى أشخاص مقيمين بالبلاد التونسية تخضع للضريبة على الدخل طبقا للتشريع الجاري به العمل وذلك كما يلي:

## 1- بالنسبة إلى ضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة للجرايات

طبقا لأحكام الفصل 36 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تخضع الجرايات والإيرادات العمرية ذات المصدر الأجنبي والراجعة إلى مقيمين بالبلاد التونسية للضريبة في صنف المداخل الأخرى ما لم يتم إخضاعها للضريبة ببلد المصدر. ويضبط الدخل الصافي بعد طرح يساوي 80% من المبلغ الخام للجرايات والإيرادات العمرية وذلك وفقا لأحكام الفصل 37 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

ويطبق الطرح المحدد بـ 80% المذكور أعلاه على الجرايات أو الإيرادات العمرية المحولة من الخارج لفائدة مقيمين بتونس، حيث يبقى الجزء الذي لم يتم تحويله إلى البلاد التونسية مؤهلا للانتفاع بالطرح المحدد بـ 25% من مبلغ الجرايات والإيرادات غير المحولة.

## 2- بالنسبة إلى شروط الانتفاع بالطرح

يستوجب الانتفاع بالطرح المحدد بنسبة 80% أن يتم:

- تحويل الجراية أو الإيراد العمري إلى حساب بنكي أو بريدي بالبلاد التونسية أو التصريح بتوريدها،
- إرفاق التصريح السنوي بالضريبة بما يثبت تحويلها إلى حساب بنكي أو بريدي بالبلاد التونسية أو توريدها إلى البلاد التونسية.

## 3- بالنسبة إلى كيفية دفع الضريبة على الدخل

باعتبار أن الأمر يتعلق بمقيمين بتونس، فإنه يتعين عليهم التصريح بتونس بجملة مداخلهم المحققة سواء كان بتونس أو بالخارج. غير أن المداخل ذات المصدر الأجنبي لا تخضع للضريبة بتونس في صورة خضوعها للضريبة ببلد المصدر.

ويتم دفع الضريبة على أساس الدخل الجملي طبقا لجدول الضريبة على الدخل بعد طرح خاصة التخفيضات بعنوان الحالة والأعباء العائلية.

وتفضلني، سيدتي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
المدير العام للدراسات  
التحليلية  
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي

والسلام  
المدير العام للدراسات  
التحليلية  
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي